نحو معالجة الفجوة الحقوقية في الهدف الإنمائي السابع:
كفالة الاستدامة البيئية

التحالف الدولي للموئل . شبكة حقوق الأرض والسكن

سلسلة الأدوات والوسائل الفنية، عدد 3

التحالف الدولي للموئل
شبكة حقوق الأرض والسكن

مكتب التنسيق لبرنامج الشرق الأوسط وشمال افريقيا
11 شارع طيبة، المهندسين، القاهرة، مصر
تليفون/ فاكس: 0755–3760 (2) 20+
البريد الالكتروني: hic-mena@hic-mena.org / hlrn@hlrn.org
الموقع على الإنترنت: www.hic-mena.org / www.hlrn.org

البرنامج الإقليمي لجنوب آسيا
A–1, Nizamuddin East • Delhi 110013 INDIA
تليفون/ فاكس: 8492–2435 11(0) 91+
البريد الالكتروني: hic-sarp@hic-sarp.org
الموقع على الإنترنت: www.hic-sarp.org

برنامج أمريكا اللاتينية/ منطقة الكاريبي
Coalitión Internacional Habitat—México
Tacuba No. 53,1er piso • Colonia Centro • 06000 México DF MÉXICO
تليفون: 86 15 12 55(0) 52+ **فاكس:** 42 38 12 55(0) 52+
البريد الكتروني: chm@laneta.apc.org
الموقع على الانترنت: www.laneta.apc.org/hic-al

برنامج افريقيا جنوب الصحراء
c/o Mazingira Institute
P.O. Box 14550 • Nairobi KENYA
تليفون: 229–443/ 443–226 (0)2 254 + **فاكس:** 643–444 (0)2 254+
بريد الكتروني: mazinst@mitsuminet.com
الموقع على الانترنت: www.mazinst.org

مكتب اتصال الأمم المتحدة
UN Liaison Office
8, rue Gustave Moynier • 1202 Geneva SWITZERLAND
تليفون/ فاكس: 8167–738 22(0) 41+
بريد الكتروني: hic-hrc@iprolink.ch

نحو معالجة الفجوة الحقوقية في الهدف الإنمائي السابع: كفالة الاستدامة البيئية

حقوق الطبع محفوظة 2007 لشبكة حقوق الأرض والسكن

صورة الغلاف: جمعية تنمية المجتمع لحياة أفضل (المنيا، مصر).

بدعم من:
مؤسسة فورد (القاهرة، مصر).
المؤسسة المطرانية للمساعدة في العمل (آخن، ألمانيا).
المنظمة الكنسية للتعاون التنموي (هولندا).

يعد عام 2007 محطة رئيسية للاحتفال بأكبر حملة غير عسكرية متعددة الأطراف تجمع أكثر الجهود تناغمًا وطموحًا في التاريخ لمواجهة الفقر وسوء التنمية. إنها حملة الألفية التي تستمد روح الطموح والدافعية من إعلان الأمم المتحدة للألفية (2000)، وها هي تصل إلى منتصف الطريق في متابعتها العمل على إنجاز الأهداف الإنمائية للألفية المحدد لها عام 2015.

وتنبثق الأهداف الإنمائية الثمانية من إعلان الألفية، بحيث يعتمد كل هدف منها على الأهداف الأخرى. ومع ذلك، فإن تحقيق كل هدف يدعو إلى التخصص وتجميع الدروس من "مجتمعات الممارسة" لإيجاد الطرق والوسائل الكفيلة بمكافحة الفقر، والعمل على مجابهة التهديدات الأخرى لكوكبنا تلك التي تحدث على مستوى عالمي. ولقد مارس أعضاء التحالف الدولي للموئل، وشبكة حقوق الأرض والسكن المنبثقة عنه جهودهم في رصد ما يتعلق بالهدف السابع: "كفالة الاستدامة البيئية"، وتعزيز الأنشطة المحققة له.

وتأتي هذه المطوية لتعرض منظور التحالف الدولي للموئل بخصوص القضايا والقيم المتضمنة المرهونة بالعمل على الهدف السابع حتى الآن، وذلك في الوقت الذي تطرح فيه المشاركة في تبادل الدروس والإرشادات التي تجمعت على مدى ما تم من أنشطة الحملة. وهي تخلص إلى مجموعة من المؤشرات التي تسعى إلى توفيق جهود لمتابعة الأهداف الإنمائية، استنادًا إلى التزامات الدولة التعاقدية سواء سابقًا أو الراهنة، أو المستمرة.

في البدء كان... إعلان الألفية

في المنحنى التاريخي لبزوغ القرن الحادي والعشرين، تجمع قادة العالم الذين ضموا 147 من رؤساء الدول في مقر الأمم المتحدة في أيلول/سبتمبر 2000 لتبنّي المسودة الخاصة بإعلان الألفية. ومع تصويت 189 دولة في صالح الإعلان، يأتي الإعلان ليكرس اتفاقاً واسعاً وإرادة سياسية مشتركة لمواجهة التحديات الأكبر التي نواجهها "نحن شعوب" الأمم المتحدة. إنها وثيقة تعكس إحساساً عالمياً بالمسئولية الفردية والجماعية نحو تحقيق عالم "أكثر سلمًا، ورخاءً وعدلاً" من خلال الأمم المتحدة.

ويعترف الإعلان بأن الشعوب في عالم اليوم مازالت ترزح تحت السيطرة الاستعمارية والاحتلال الأجنبي، وأنه بالرغم من الفرص التي جاءت مع العولمة، فإن الدول النامية والانتقالية اقتصاديًّا ليست قادرة على تلبية ذلك التحدي الرئيسي والمحوري.

ومن خلال الإعلان، عزم قادة العالم على كفالة عالم أكثر سلمًا بتطبيق حقوق الإنسان الدولية والقانون الإنساني، داعمين المحكمة الجنائية الدولية، ومحافظين على معاهدات الحد من التسلح ونزع السلاح. وقد برز في هذا السياق التعهد بالتعاون في محاربة المخدرات والاتجار غير المشروع بالأسلحة، والتهريب، و"الإرهاب"، والجريمة عمومًا. وفي حين تأتي محاربة العنف والجريمة في جوهر ما يضطلع به الأمن الإنساني، فإن إعلان الألفية يعكس هذا المفهوم بمعناه الأوسع.

ذلك، أن أولويات الحماية البيئية، وفقًا لما ورد في الإعلان، تدعو إلى التحرك من أجل ضمان بدء نفاذ بروتوكول كيوتو، ضمن معاهدات دولية أخرى رئيسية. وهو ما يدعو أيضًا—ضمن الأولويات الأخرى الملحة—إلى وقف الاستغلال غير المحتمل لموارد المياه، والتعاون من أجل خفض عدد وآثار الكوارث الطبيعية وكفالة حرية الوصول إلى المعلومات المتعلقة بتسلسل الجين البشري (مجموعة العوامل الوراثية).

إن الحاجة إلى حماية المستضعَفين والضحايا من الانتهاك، بما في ذلك العنف المستمر ضد المرأة، يمثل موضوعة مشتركة بين أقسام الإعلان المختلفة المعنية بـ "حقوق الإنسان، والديمقراطية، والحكم الرشيد"، و"حماية المستضعَفين." وقد تعهد القادة بتقاسم الأعباء مع الدول المستضيفة للمهاجرين، والتعاون من أجل تحقيق الأمن للاجئين والمهجرين والعودة الطوعية. إلا أن الإعلان لم يتناول العوامل الطارئة المتزايدة في أزمة اللاجئين والتهجير. كما أن الإعلان يستبعد أيضًا الاهتمام بأسباب أو آثار الأزمة التي تنجم عن التحضر وظاهرة اختفاء المجتمعات الفلاحية.

وفي الأقسام المكونة نفسها، يشير الإعلان إلى أهمية العمليات السياسية التشاركية واحترام حقوق الإنسان من بين مبادئ وممارسات الديمقراطية. ولكنه لا يذكر مشكلة الفساد، بالرغم مما تشكله من إعاقة لكثير من أهداف الإعلان.

وتظهر إفريقيا كحالة خاصة جديرة بالاهتمام، حيث يتضمن إعلان الألفية تعهدًا بتقديم المساعدة، خاصة من خلال تحسين الوصول إلى الأسواق، ومكافحة وعلاج وباء فيروس نقص المناعة البشرية/ متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز)، وزيادة المساعدات التنموية الرسمية وإلغاء الديون.

وبغرض تحقيق التقدم الذي يدعو الإعلان إليه، فقد عزم قادة العالم أيضًا على تعزيز الأمم المتحدة وضمان مزيد من التعاون بين هيئاتها، ومع المؤسسات المالية والتجارية الدولية. وقد تعهد الإعلان وعلى نحو محدد بدعم محكمة العدل الدولية أيضاً، وإعادة

في الأمم المتحدة، وكذلك تضمّن التعهد بتكثيف جهود إجراء إصلاح شـــامل لمجلـــس الأمن بجميع جوانبه.

إن إعلان الألفية يمثل أداةً مهمة للإرادة السياسية الجماعية. غير أنه كإعلان ولـــيس اتفاقية، لا يكون ملزمًا لواضعيه. كما أنـــه لا يتجـــاوز أو يحـــل محـــل المعاهـــدات والاتفاقيات النافذة. وبالرغم من ذلك، فإنه يعيد التأكيـــد علـــى الواجبـــات الموجـــودة والمبادئ العامة للقانون الدولي، كما يشدد على التعاون الدولي كأحد المبادئ اللازمة والضرورية لتحقيق ما ورد في ميثاق الأمم المتحدة من "التحقيق التدريجي لمـــستوى أعلى للمعيشة ضمن حرية أوسع."

إرساء أهداف قابلة للتحقق

إن إعلان الألفية بتركيزه على التنمية ومكافحة الفقر، إنما يوفر الخـــصوصية التـــي تحولت بعد عام واحد من الإعلان إلى الأهداف الإنمائية. كما أن تقرير الأمين العـــام للأمم المتحدة "كوفي آنان" تحت عنوان "خريطة الطريق لتنفيذ إعلان الألفيـــة" يـــوفر مزيدًا من الخصوصية والتحديد للخطوط العريضة للإعلان، ويعالج بعض الثغـــرات التي تعتريه. فتقرير خريطة الطريق يشير إلى "التحدي الذي يفرضه الفساد أمام حكم القانون، والحكم الرشيد، والتنمية." كما يضع أهدافاً محددة، مثل تخفيض الأثر السلبي للعقوبات على الأبرياء، والنضال من أجل إلغاء أسلحة الدمار الشامل، بما فـــي ذلـــك الأسلحة النووية.

الأهداف الإنمائية للألفية

تعهدت الدول الأعضاء في الأمم المتحدة بتحقيق هذه الأهداف بحلول عام 2015

1. **القضاء على الفقر المدقع والجوع**
2. **تحقيق تعميم التعليم الابتدائي**
3. **تعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة**
4. **تخفيض معدل وفيات الأطفال**
5. **تحسين الصحة النفاسية**
6. **مكافحة فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز والملاريا وغيرهما من الأمراض**
7. **كفالة الاستدامة البيئية**
8. **إقامة شراكة عالمية من أجل التنمية**

وتعكس الأهداف الإنمائية الناتجة عن إعلان الألفية اتفاقًا عامًا داخل منظومة الأمم المتحدة وبين الدول وبعضها البعض، على ما يمكن إنجازه في إطار زمني محـــدد.

وقد لخصت وثيقة خريطة الطريق الأهداف القابلة للتحقق الواردة في إعلان الألفية، مضافًا إليها غايات ومؤشرات دالة لرصد وضمان تحقيق التقدم.

وفيما يرجع جزئياً إلى عملية تكوين الاتفاق وتأمين الوصول إلى الأهداف، فإن الغايات والمؤشرات الناتجة قد تترك بعض الملاحظين في حيرة حول علاقتها بالهدف المتفق عليه، وهو "مكافحة" الفقر. فقد أشارت عدة انتقادات ومن منظورات مختلفة إلى أن الأهداف الإنمائية تعد اعتباطية وغير كافية، ناعتين إياها بـ "الأهداف الإنمائية الدنيا."

وقد ظلت الفجوات والنواقص سالفة الذكر المرتبطة بأزمة التحضر وهجر الريف، والتهجير، وزيادة اللاجئين حبيسة وثيقة خريطة الطريق، وبالتالي فقدت الاهتمام بها في الأهداف الإنمائية للألفية. فالأهداف الإنمائية لا يمكن أخذها كوصفة شاملة، أو كعلاج ناجح لجميع الأمراض والعقبات التي تعوق تحقيق "عالم أكثر سلمًا ورخاءً وعدلاً". إنها مجرد خطوات.

الهدف السابع: كفالة الاستدامة البيئية

تحدد خريطة الطريق لأهداف الألفية الإنمائية ثلاث غايات تتعلق بالتعهدات التي تم تقريرها في إعلان الألفية. وهي في صيغتها المختصرة وبتسلسلها مع بقية الغايات المندرجة تحت الأهداف الإنمائية الأخرى كالتالي:

الغاية 9 : إدماج مبادئ التنمية المستدامة في السياسات والبرامج القطرية وانحسار فقدان الموارد البيئية،

الغاية 10: تخفيض نسبة الأشخاص الذين لا يمكنهم الحصول على مياه الشرب المأمونة إلى النصف،

الغاية 11: تحقيق تحسين كبير بحلول عام 2020 لمعيشة ما لا يقل عن 100 مليون من سكان الأحياء الفقيرة.

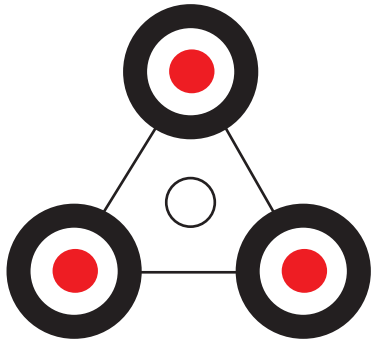

ووفقًا لما ورد في خريطة الطريق لإعلان الألفية، فإن لكل غاية من هذه الغايات مؤشرات تساعد على قياس التقدم وضمان بذل الجهود من قبل الدول وحكوماتها وهيئاتها بطريقة ملموسة، فالحكومات وهيئات الأمم المتحدة مطالبة بإصدار تقرير دوريّ حول المضي قدمًا صوب الموعد النهائي للأهداف الإنمائية والمحدد عام 2015.

مؤشرات الغاية 9:

في إطار تسلسلها مع المؤشرات الأخرى للأهداف الإنمائية، تشمل المؤشرات المناظرة للغاية 9 أربعة قياسات، هي:

25. نسبة مساحة الأرض المغطاة بالغابات.

26. مساحة الأراضي المحمية بهدف المحافظة على التنوع البيئي.

27. الناتج المحلي الإجمالي لكل وحدة طاقة مستخدمة (كبديل عن كفاءة الطاقة).

28. انبعاثات ثاني أكسيد الكربون (لكل فرد) [إضافة إلى رقمين للتلوث البيئي العالمي: تآكل الأوزون، وتراكم الغازات التي ترفع درجة سخونة الجو].

مؤشرات الغاية 10

هناك مؤشر واحد مناظر للغاية 10 لرصد التقدم وقد ورد في خريطة الطريق لتقوم الدول والهيئات الأخرى الراصدة بقياس:

29. نسبة السكان الذين يستطيعون الوصول بشكل مستدام إلى مصادر ماء محسّنة.

مؤشرات الغاية 11

30. نسبة السكان الذين يستطيعون الوصول إلى نظام صرف صحي محسّن.

31. نسبة السكان الذين يستطيعون تحقيق حيازة آمنة للأرض (مدنية أو ريفية).

تعمل هذه المؤشرات كنقاط رئيسية للتركيز في تحديد التقدم نحو الأهداف الإنمائية. وقد وفر البرنامج الإنمائي للأمم المتحدة وهيئات متخصصة أخرى دليلاً مفيدًا للدول لتنفيذ الجهود ورصد أدائها. فدليل برنامج الموئل البشري للأمم المتحدة، على سبيل المثال، يؤكد على أهمية مشاركة المجتمعات المستهدفة في عملية التنمية والتحديث، كما أن خريطة الطريق نفسها توصي بأن الفصل بين الريف والحضر في عدة مؤشرات قد يكون ذا صلة برصد التحسن في مستويات العيش لسكان الأحياء الفقيرة. ومع ذلك، فإن المضمون الفني للمؤشرات كان له أثر طبيعي في تضييق مدى الجهود. ويظل من الضروري قراءة الأهداف الإنمائية في تكاملها مع إعلان الألفية وخريطة الطريق، بغرض تخيل الطريقة التي يمكن بها للصرف الصحي المحسّن أو الحيازة الآمنة للسكن والأرض أن تؤثر في تحقيق النتيجة الأكثر طموحًا والمتمثلة في "عالم أكثر سلمًا، ورخاءً، وعدلاً". فالمقاربة الأكثر شمولاً وتكاملاً هي المطلوبة في هذا السياق.

إن النظرة الأوسع للسياق تجعلنا نرى- بل ونتساءل- عن أثر هذه الغايات على الفقر العالمي وسوء التنمية. فالغاية 11 من الهدف السابع تمثل أشكال الاهتمام والقلق حول صلة الجهود قصيرة المدى بتحسين ظروف المعيشة لعدد 100.000 من سكان الأحياء الفقيرة.

إن التعريف القياسي للأحياء الفقيرة، كما وضعه الموئل (برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية)، يعرفها بأنها مستوطنة بشرية عارضة، عادة لا تكون معترفاً بها رسميًّا، وتكون متضمنة لأيٍّ من الشروط الخمسة السيئة: (1) وضع سكني غير آمن، (2) عدم وجود وسيلة ملائمة للوصول إلى مياه آمنة، (3) عدم وجود وسيلة آمنة للوصول إلى صرف صحي أو أية مرافق أخرى من البنية الأساسية، (4) هيكل بنائي ضعيف، و/أو (5) ازدحام شديد (أكثر من ثلاثة أشخاص في الغرفة). وبتطبيق هذه المعايير، فإن المدة الممتدة على نحو استثنائي لتحقيق الغاية 11 بحلول عام 2020 (أي بعد خمس سنوات من الموعد النهائي لتحقيق الأهداف الإنمائية) لن تشكل خطوة نحو تحسين ظروف المعيشة الإنسانية. فالحقيقة أنه، ووفقًا لتقديرات برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية، فإن حجم سكان الأحياء الفقيرة في العالم سوف يزداد بعدد 500.000 نسمة، في الفترة نفسها، وهو ما يشير إلى تراجع حقيقي في ظروف العيش المستهدف تحسينها. ومن ثم ففي هذه المرحلة المهمة التي تمثل نقطة المنتصف في العملية، نجد أن الدول والهيئات الأخرى في مشروع الألفية قد أخفقت في تحقيق هذا الهدف الإنمائي "الأدنى."

2020 = 500 مليون زيادة في عدد سكان الأحياء الفقيرة

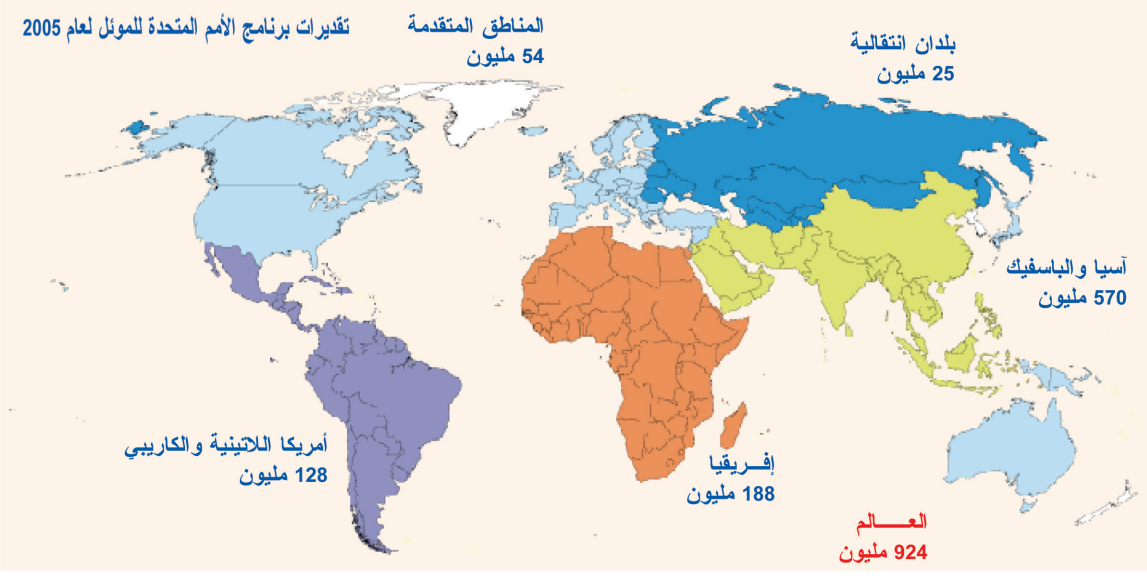

التوفيق بين الأهداف الإنمائية للألفية والقانون

في إطار عملية التحرك من النظرية إلى الممارسة، من الرؤية العامة إلى المهمة الخاصة، نجد أن الجوانب المعيارية للمجازفة في مشروع الألفية قد تم تنحيتها جانبًا. فمن الإعلان إلى الأهداف، بل والأكثر إلى الخطوط التوجيهية للأمم المتحدة، نجد أن البعد القانوني قد تم تخطيه أو تنحيته. ومن ثم فإن ما تبقى من الأهداف الإنمائية، ما هو إلا مجموعة توصيات وتدابير مؤقتة ومرتبطة بزمن وغير ملزمة. ولحسن أو سوء الحظ، فإن القانون قد أثر في عالمنا تأثيرًا كبيرًا، مثل التخطيط الديمغرافي والمكاني لمدننا. والتأثير المعياري والطبيعة الملزمة للمعاهدات متعددة الأطراف، خاصة تلك الكافلة للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والتي توفر أدوات أساسية، وآليات رصد وتدابير تتسق مع كل من الأغراض الخاصة والعامة للأهداف الإنمائية. ومع ذلك، لم تعترف أي من هيئات الأمم المتحدة التوجيهية أو متعددة الأطراف المسئولين عن رصد الأهداف الإنمائية، ولا قدمت هذه المقومات في الجهود الألفية نحو تحقيق "عالم أكثر سلمًا ورخاءً، وعدلاً."

ففيما يتعلق بالهدف7، لايوجد قصور في الالتزامات الملزمة والمتواصلة لدى الـ 153 الأعضاء في العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، أو الـ170 دولة الذين صادقوا الاتفاقية الدولية لإلغاء جميع أشكال التمييز العنصري. هاتان المعاهدتان تكرسان للحق في السكن الملائم، وبالتزامات محددة قوامها الاحترام، والحماية، والإعمال للحق في السكن، وهي تنبثق أيضًا عن معاهدات حقوقية أساسية أخرى وكذلك القانون الدولي فيما يتعلق بحقوق الأطفال، واللاجئين، والمرأة، والعمال المهاجرين، والمدنيين في الحروب وتحت الاحتلال. وهذه الالتزامات ليست متسقة ومتزامنة مع الهدف السابع فحسب، بل إنها أكثر استمرارية من حيث الزمن، وأكثر إلزامًا في طبيعتها. فضلاً عن ذلك، فإن مقاربة التنمية من منظور حقوقي إنما يثري العملية بافتراض إنساني بأن المنتفعين جديرين بحياة أفضل، وأيضًا بتحديد الأدوات القانونية لإنجازها.

نحو معالجة الفجوة الحقوقية في الأهداف الإنمائية

كجزء من جهودها المنهجية، عملت شبكة حقوق الأرض والسكن– التحالف الدولي للموئل مع أعضائها وآخرين في مجال حقوق الإنسان والمستوطنات البشرية على إيجاد السبل لمعالجة الفجوة الحقوقية في الأهداف الإنمائية. وتوضيح المحتوى المعياري للحق يعد مسألة أساسية في أي جهد لمساندة الحق في السكن الملائم. ومن ثم، فإن استخدام المحتوى المعياري (أي عناصر الحق في السكن الملائم) يصبح أساساً

للسياسات وتصميم المشروع، وبمثابة قائمة مرجعية للنجاح النهائي. وهذا ما يعكس تاريخ الإنسان في المحاولة والخطأ والذي بلغنّا قانون حقوق الإنسان.

وهذا الجزء يقدم المحتوى المعرّف قانونًا والمعايير العملية للحق في السكن الملائم، متبوعًا بجدول من المؤشرات التي توفق ما بين مؤشرات الأهداف الإنمائية والمؤشرات المطلوبة بتقويم الامتثال التعاقدي والمتسق مع الالتزامات الدولية المناظرة لتلك الحقوق.

تعريف الحق

عرفت لجنة الأمم المتحدة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والتي ترصد الالتزام بالعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، الحق في السكن الملائم في تعليقها العام رقم 4 (عام 1991)، كما قدمت دليلاً إرشاديًّا حول واحدة من أبرز الانتهاكات في تعليقها العام رقم 7 "الإخلاء القسري" (1997). واللجنة في مراقبتها لممارسات الدولة والنتائج الحقوقية من منظورها الفقهي المقارن، أوضحت عناصر محددة للحق. علاوة على ذلك، هناك حقوق أخرى مقرة مطابقة ولا تتجزأ. وقد بلورت شبكة حقوق الأرض والسكن هذه الحقوق المطابقة لتنضم إلى محتوى الحق في السكن الملائم لضمان المقاربة الكلية الضرورية والأصيلة في طبيعة الاعتماد المتبادل لحقوق الإنسان على بعضها البعض. وهي كالتالي:

عناصر السكن الملائم

- ✓ **أمن الحيازة، والتحرر من نزع الملكية**
- ✓ **السلع والخدمات العامة**
- ✓ **الموارد البيئية الطبيعية (الأرض والمياه)**
- ✓ **القدرة على تحمل الأعباء**
- ✓ **إمكانية الوصول (بدنيًّا)**
- ✓ **الصلاحية للسكن**
- ✓ **الموقع**
- ✓ **الملاءمة الثقافية**

حقوق مطابقة

- ✓ **المشاركة والتعبير عن الذات**
- ✓ **التعليم، والمعلومات، والمقدرة، وبناء القدرات**
- ✓ **التنقل، وعدم الإرجاع الجبري، وجبر الأضرار؛ متضمنًا إعادة التوطين، واسترداد الممتلكات، والتأهيل، والعودة، والتعويض**
- ✓ **الأمن (البدني)، والعنف ضد المرأة، والخصوصية**

وتنص الالتزامات في ظل هذه المعاهدة على تعريف ما هو متوقع من الدولة القيام به، حيث أوضحت الصيغة الواردة في القانون الدولي لحقوق الإنسان ثلاثة جوانب:

- ☐ **احترام الحق: يجب على الدولة وهيئاتها أن تُحجم عن انتهاك الحق.**
- ☐ **حماية الحق: ضمان أن أياً من الأطراف الثلاثة لا ينتهك حقوق المرء في السكن الملائم؛**
- ☐ **إعمال الحق: عن طريق اتخاذ الخطوات لتحسين ظروف العيش.**

وتصادفًا مع مشروع الأهداف الإنمائية نجد أن أحد المؤشرات عن التراجع عن تحقيق عالم "أكثر سلمًا ورخاءً وعدلاً" يبدو من الوهلة الأولى في الممارسة التي تنتشر على مستوى العالم للإخلاء القسري. ومن ناحيتها رصدت شبكة حقوق الأرض السكن ومازالت هذه الممارسات الانتكاسية من خلال قاعدة بيانات الانتهاكات التي أسستها الشبكة، مخرجة منها بيانات بمناسبة اليوم العالمي للموئل يوم حقوق الأرض والسكن. فقد نشرت الشبكة عام 2007 الخريطة التالية، مصورة الإخلاءات القسرية وما يتعلق بها من انتهاكات من جراء الخصخصة، والصراعات، والاحتلال، وتجاهل ضحايا الكوارث الطبيعية.

إن الإجابة على أسئلة من قبيل كيف لدولة أن تحقق احترام وحماية وإعمال حق من حقوق نجدها أيضًا موجودة في القانون. فالمواد الثلاث الأولى من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية توضح المبادئ الخاصة بالتطبيق التي تلازم كل حق متضمن في العهد، بما في ذلك الحق في السكن الملائم. وهذه المبادئ السبعة اللازمة موجودة في عديد من مواثيق الأمم المتحدة وغيرها من الآليات متعددة الأطراف، وهي باختصار تتألف من:

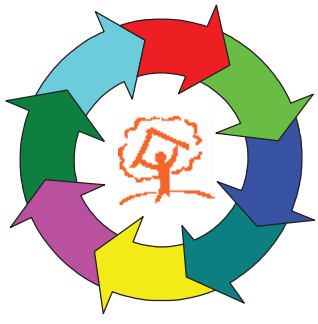

- **تقرير المصير (المادة 1.1)**
- **عدم التمييز (المادة 2.2)**
- **المساواة بين الجنسين (المادة 3)**
- **حكم القانون (المادة 2.1)**
- **الإعمال التدريجي (المادة 2.1)**
- **تعظيم الموارد المتاحة (المادة 2.1)**
- **التعاون الدولي (المادة 2.1)**

هذه العناصر الخاصة بالتزامات الدولة تعد عناصر معيارية لمعاهدات حقوق الإنسان وتتسق مع ما جاء في إعلان الألفية، مع خصوصيتها فيما يتعلق بإدارة الأزمات. ومن منظور حقوقي، فإن هذه العناصر تشكل المكونات الأساسية لفن الحكم والسلوك المتوقع من أية دولة شرعية. وبتطبيق التزامات وأشكال أخرى للامتثال، مثل اتفاق مونتري لتمويل التنمية Monterrey Consensus for Financing Development ستدعم أيضًا نتائج التعاون الدولي التي تقود إلى ما تم التعهد به عام 2015 وكذلك (2020).

ضحايا انتهاكات حقوق الأرض والسكن

إجمالي عدد الضحايا في كل دولة من 2004-2007

انتهاكات وقعت في سياق الخصخصة، والكوارث الطبيعية، والصراعات الدولية، والحروب، والاحتلال

التحالف الدولي للموئل

شبكة حقوق الأرض والسكن

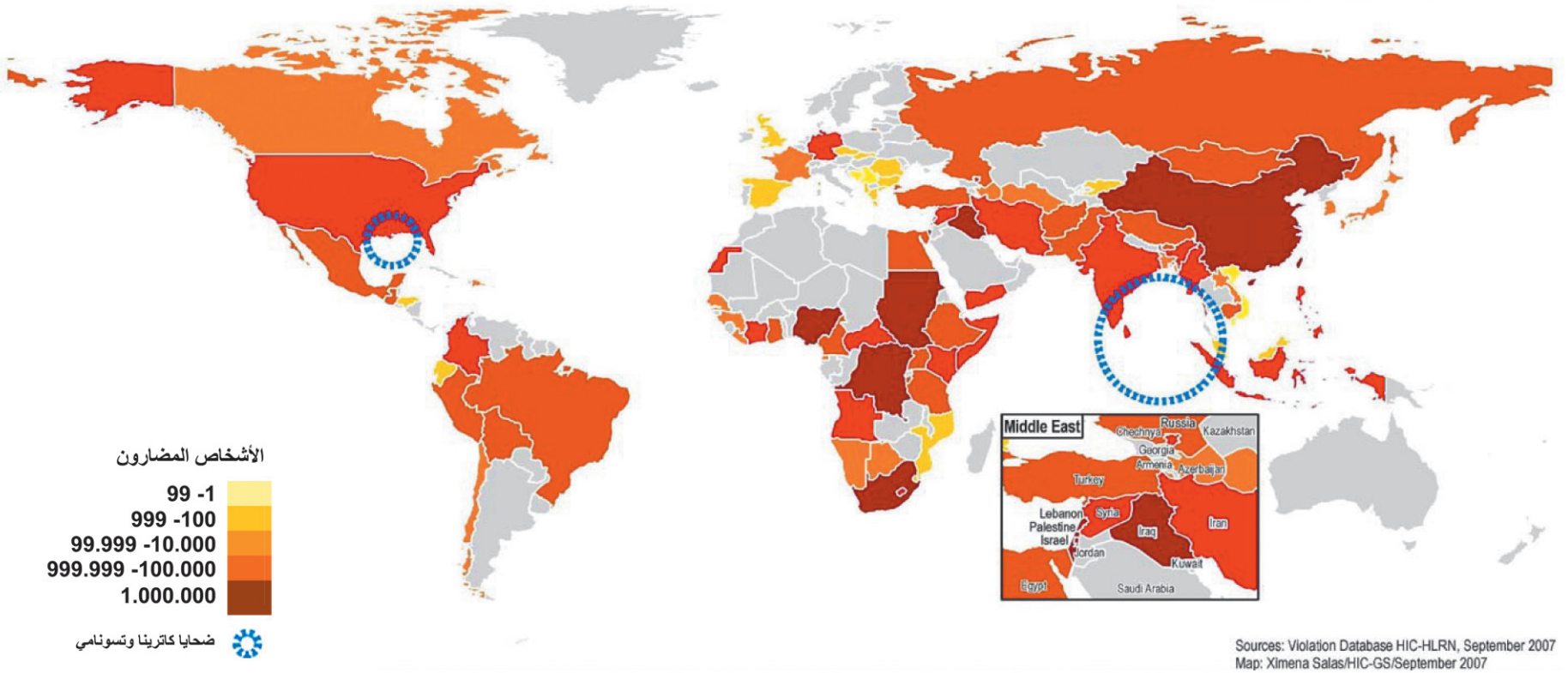

الأشخاص المضارون

- 1- 99
- 100- 999
- 10.000- 99.999
- 100.000- 999.999
- 1.000.000

ضحايا كاترينا وتسونامي

Sources: Violation Database HIC-HLRN, September 2007
Map: Ximena Salas/HIC-GS/September 2007

وتتسق مع هذه المبادئ المؤشرات الدالة على إنفاذ المعاهدات التي وضعتها مجموعة من الخبراء بالتعاون مع مكتب الأمم المتحدة للمفوضية السامية لحقوق الإنسان. وقد تعاون القائمون على شبكة حقوق الأرض والسكن مع هذا الجهد لتطوير منهجية لتقييم الالتزامات التعاقدية في ضوء العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لحماية واحترام وإعمال الحق في السكن الملائم.

وبتطبيق هذه المجموعة من المؤشرات ومدها؛ لتغطي أيضًا مؤشرات الهدف 7 حول المياه والصرف الصحي، تقدم "شبكة حقوق الأرض والسكن" الجدول التالي كدليل إرشادي للأعضاء وغير الأعضاء من المنخرطين في المهمة المدنية المركبة والمتمثلة في رصد التقدم على صعيد الأهداف الإنمائية، في الوقت الذي ترصد فيه الالتزامات التعاقدية بحقوق الإنسان.

إن التقويم الشامل لجميع الجوانب المتضمنة في العناصر الاثنى عشر للحق في السكن، وبتفاصيل محددة، سيكون بلا شك مهمة ضخمة. وبدلاً من ذلك، يسعى هذا الإصدار إلى أن يكون أداة تركز على أربعة عناصر رئيسية، هي: الحيازة الآمنة، والقدرة على تحمل الأعباء، وإمكانية الوصول إلى السكن وصلاحيته. وبالإضافة إلى ذلك فإن هذه الأداة تقوم بالخطوات الضرورية فيما يتجاوز المؤشرات الخاصة بالجمعية العامة، وتحدد العوامل البنائية، والعمليات والنتائج الخاصة بالامتثال التعاقدي الذي تكون له أيضًا نتائج إيجابية تنعكس على الأهداف الإنمائية.

وشبكة حقوق الأرض والسكن تحث وتشجع الأعضاء وغير الأعضاء على تطبيق وتبنّي هذه المؤشرات في جهودهم التي يبذلونها في رصد احترام وحماية وإعمال الحق في السكن الملائم، متضمنًا ذلك رصد تحقيق الهدف 7 والغايات الممثلة له. ولمزيد من المعلومات بما في ذلك الدليل المفصل حول حصر البيانات الإحصائية لهذه المؤشرات، يمكن الاتصال بـ:

التحالف الدولي للموئل— شبكة حقوق الأرض والسكن

مكتب التنسيق لبرنامج الشرق الأوسط وشمال إفريقيا
11 شارع طيبة، الدور الثاني، المهندسين– القاهرة، جمهورية مصر العربية
هاتف/فاكس: 0755 3760 2(0) 20+
بريد إليكتروني: hlrn@hlrn.org; hic-mena@hic-mena.org

البرنامج الإقليمي لجنوب آسيا
A-1, Nizamuddin East • New Delhi 110 013, INDIA
Tel:/FAX: +91 (0)11 2435–8492 • E-mail: info@hic-sarp.org

Web: www.hlrn.org; www.hic-mena.org; www.hic-sarp.org; www.hic-net.org

مؤشرات تفسيريّة لرصد الهدف 7 من الأهداف الإنمائية[1]

	الصلاحية للسكن[2]	إمكانية الوصول	القدرة على تحمل الأعباء	أمن الحيازة
بنائيًا: القبول بالالتزامات	• الآليات الدولية لحقوق الإنسان، ذات الصلة بالحق في السكن الملائم التي صادقت عليها الدولة • النص على الحق في السكن الملائم / المياه / الصرف الصحي في القانون الأساسي / الدستور / شرعة الحقوق • الحق في السكن الملائم / المياه / الصرف الصحي قابلاً للمقاضاة ومشرع في القانون المحلي • القوانين المحلية الضامنة لفرص المشاركة في صنع القرار، والوصول إلى المعلومات، والتدابير التأكيدية للأقليات، والشعوب الأصلية، و/ أو غيرهم من الجماعات المعرضة للتمييز، وضمانات خاصة بالمرأة في حالة العنف ضدها • عدد منظمات المجتمع المدني المسجلة والعاملة[3] المنخرطة في تعزيز وحماية الحق في السكن الملائم / المياه / الصرف الصحي		• السياسات الوطنية للسكن، والمياه، والأرض المصاغة والمدونة والمعروفة والمفهومة كونها تعكس استراتيجية للإعمال التدريجي للحق في السكن الملائم والمياه على كافة مستويات الحكومة المعنية • السياسات الوطنية حول إعادة التأهيل وإعادة التوطين التي تعكس حقوق السكن كما هي مصاغة ومدونة ومفهومة • خط الملاءمة الوطنية للسكن والمياه كما هو مرصودًا على المستوى الرسمي للوقوف على مدى التقدم	• التشريعات النافذة بخصوص أمن الحيازة، والمساواة في الإرث، والحماية ضد الإخلاء ألقسري / نزع الملكية / والهدم
التقدم: تنفيذ الجهود	• عدد الشكاوى فيما يتعلق بالحق في السكن الملائم / المياه / الصرف الصحي والمتلقاة، والمحقق فيها والمبتوت فيها قضائيًا من قبل المؤسسات / المجالس الوطنية لحقوق الإنسان / هيئات مظالم حقوق الإنسان / المؤسسات المتخصصة وغيرها من الآليات الإدارية (الخاصة بفئات معينة من المواطنين) • الإنفاقات العامة على التعمير وإعادة تأهيل الأشخاص المهجرين كجزء من ميزانية التنمية العامة • المساعدات التنموية الرسمية الصافية فيما يتعلق بالسكن المتلقاة / والموفرة كجزء من الإنفاقات العامة على السكن، والمياه، والصرف الصحي[4]			
	• التغير في عدد أماكن الإقامة[5] (المدن، والبلدات، والقرى) التي تلقى تغطية في ظل قوانين البناء • التغير في قدر المخصصات في موازنة التنمية العامة المنفقة على السكن، والحصول على المياه والصرف الصحي الاجتماعي / العام • الزيادة في المناطق المأهولة المتأثرة بالإصلاحات[6] • الإضافات إلى المناطق المأهولة المخصصة للخدمات العامة في السكن، والمياه والصرف الصحي • التغير في معايير الحد الأدنى للسكن الاجتماعي[7]	• التغير في العدد والنسبة المئوية للأسر المعيشية في الميزانية المنفقة على الوصول للمرافق ومنها المياه والصرف الصحي والكهرباء والتخلص من القمامة • التغير في العدد والنسبة المئوية للأسر المعيشية الهشة والمعتمدة على الموارد الخاصة في المياه • التغير في المخصصات والنسبة المئوية للموازنة العامة للتنمية والمنفقة على توفير وصيانة الصرف الصحي والمياه والكهرباء والمواصلات بين أماكن الإقامة	• العدد والنسبة المئوية للأسر المعيشية التي تتلقى مساعدات سكنية عامة [8] • العدد والنسبة المئوية للأسر المعيشية التي تعيش في مستوطنات ملكية خاصة، أو عامة أو المستولى عليها • متوسط قيمة إيجار للقيم الثلاث السفلى كجزء من القيم الثلاث العليا	• التغير في نسبة الأسر بدون حيازة آمنة • متوسط الزمن المستغرق في حل النزاعات المتعلقة بالسكن، والأرض والمياه في المحاكم • التغير في التكلفة الفعلية للوصول إلى السكن الملائم، والأرض والمياه والصرف الصحي • عدد الالتماسات القانونية التي استهدفت منع الإخلاءات القسرية / الهدم / نزع الملكية المخططة من خلال أوامر المحكمة • عدد الإجراءات القانونية الساعية للتعويض بعد الإخلاء / نزع الملكية / الهدم • نسبة الأشخاص المهجرين أو الذين تم إخلاؤهم قياسًا على القيمة السنوية لجبر الأضرار
المحصلة: النتائج والمحصلات (الظروف / حسن العيش / إعمال الحقوق أو الانتهاكات / الحرمان) في نهاية فترة المراجعة	• العدد والنسبة المئوية للسكان ممن لديهم مساحة كافية للعيش (متوسط عدد الأفراد للغرفة الواحدة أو الغرف / الأسرة المعيشية) في الأسر المعيشية المستهدفة. • العدد والنسبة المئوية للسكان الذين لديهم ما يكفي من خدمات الصرف الصحي والمياه[9] من بين الأسر المعيشية المستهدفة • العدد والنسبة المئوية للأسر المعيشية الذين يعيشون في بناءات دائمة تتوافق مع قوانين البناء • العدد والنسبة المئوية لأماكن الإقامة / الأسر المعيشية الذين يعيشون بالقرب من مواقع ضارة بالصحة	• العدد والنسبة المئوية لسكان الحضر الذين يعيشون في أحياء فقيرة [10] • العدد والنسبة المئوية لسكان (الريف والحض) ممن لديهم إمكانية وصول مستدامة لمورد مائي محسن • العدد والنسبة المئوية لسكان (الريف والحض) ممن لديهم نظام محسن للصرف	• العدد والنسبة المئوية للأسر المعيشية التي تنفق أكثر من [قيمة] النسبة المئوية من الدخل / الإنفاقات الشهرية على السكن والمياه[11] • الإنفاقات الشهرية للأسر المعيشية (النسبة المئوية للدخل) على المياه والصرف الصحي في التجمعات السكنية المستهدفة • النسبة السنوية للأشخاص المشردين لكل 100.000 ساكن، وعدد ونسبة المشردين المستخدمين للمأوى العامة أو الجماعي	• عدد ونسبة الأسر المعيشية بدون حيازة آمنة • عدد الحالات الموثقة "للإخلاءات القسرية" لكل 100.000 شخص (كما وردت مثلا في الإجراءات الخاصة بالأمم المتحدة) • عدد ونسبة الأسر المعيشية المتمتعة بحماية قانونية تعاقدية تشريعية أو غيرها تكون نافذة وتنص على أمن الحيازة / نسبة الأسر المعيشية ممن لديهم حيازة آمنة • عدد ونسبة النساء من بين الأفراد المتمتعين بحقوق الأرض والسكن

دلالة الرموز	
الرمز	الدلالة
•	إدخال المؤشر
النص باللون الأخضر: يشير إلى مؤشر الأمم المتحدة ذي الصلة بالمؤشر القائم للهدف الإنمائي	

[1] جميع المؤشرات للرصد والإحصاء في فترة المراجعة المحددة.
[2] بمعنى حسن الحال المادي.
[3] ليس بالضرورة المنظمات المسجلة أو الرسمية فقط، حيث إن رفض تسجيل منظمات المجتمع المدني غالبًا ما تستخدمه الدولة كوسيلة لقمع الأنشطة المدنية.
[4] الدخل في علاقته بالدخل القومي العام، للدول المتلقية، والإنفاقات في علاقتها بالناتج القومي العام للدول المانحة.
[5] أماكن الإقامة تعني أية مستوطنات بشرية، وتشمل المدن، والبلدات، والقرى، والأحياء الفقيرة، ومعسكرات، وأماكن اللاجئين، إلخ.
[6] متضمنة المواقع التي تمثل أضرارًا صحية والتغير في نمط استخدام الأرض.
[7] متضمنًا ذلك معايير الحد الأدنى المكانية والبنائية وكذلك الإمكانات، مشتملة على الوصول إلى ما يكفي من مياه وخدمات الصرف الصحي.
[8] متضمنًا ذلك من يعيشون في سكن مدعم مؤجر والأسر المعيشية المدعومة للملكية.
[9] تطبيق المعايير المقرة في التعليق العام رقم 15 للجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والخاص "بالحق في المياه."
[10] تعرف "الأحياء الفقيرة" على أنها مستوطنات تتميز بالازدحام و/أو الافتقاد إلى مياه كافية، وصرف صحي، وحيازة آمنة، أو الجودة البنائية.
[11] "قيمة" معرّفة معياريًّا وفق سياق الدولة، ودون ذلك تكون 30%.

شبكة حقوق الأرض والسكن

يعانى أكثر من مليار شخص في أنحاء العالم من مشكلة سوء المأوى أو عدم وجود مأوي لهم على الإطلاق، كما يتم إخلاء عشرات الملايين من منازلهم وأراضيهم بسبب الحروب، والتمييز، ومشروعات التنمية، وخفض حجم الخدمات الاجتماعية، وسياسات التحرر الاقتصادي والخصخصة. وهم جميعا في أمس الحاجة للتضامن.

التحالف الدولي للموئل هو حركة دولية مستقلة غير هادفة للربح تتكون من اكثر من 450 عضواً يعملون في مجال المستوطنات البشرية. يتكون الأعضاء من منظمات غير حكومية، منظمات مجتمعية، هيئات بحثية وأكاديمية، منظمات المجتمع المدني، وأشخاص في أكثر من 100 دولة في الشمال والجنوب، يكرسون جميعاً أنفسهم من أجل التعاون لإعمال الحق في السكن الملائم للجميع. وتتم إدارة أنشطة التحالف من خلال الهياكل التالية:

- شبكة المرأة والمأوى،
- شبكة حقوق الأرض والسكن،
- شبكة الموئل والبيئة المستدامة،
- مجموعة العمل للإنتاج الاجتماعي،
- مجموعة العمل لتمويل السكن وتعبئة الموارد.

أهداف شبكة حقوق الأرض والسكن

يتشارك أعضاء "شبكة حقوق الأرض والسكن" مع التحالف الدولي للموئل في مجموعة من الأهداف تشكل وتربط التزام شبكة حقوق الأرض والسكن نحو المجتمعات التي تناضل من أجل توفير السكن وتأمينه وتحسين ظروف السكن الخاصة بها. وتسعى شبكة حقوق الأرض والسكن إلى الدفاع عن الاعتراف، وحماية والتطبيق الكامل لحق كل فرد في كل مكان في الحصول على مكان آمن يحيا فيه في سلام وكرامة، وذلك من خلال:

- تشجيع الوعي العام بمشاكل المستوطنات البشرية واحتياجاتها على المستوى العالمي،
- التعاون مع كيانات حقوق الإنسان في الأمم المتحدة لتطوير ومراقبة معايير الحق في السكن الملائم بالإضافة، إلى إيضاح التزامات الدول الخاصة باحترام وحماية وترويج وإعمال الحق،
- حماية حقوق عديمي المأوى والفقراء الذين يعانون من وجود سكن غير ملائم،
- التمسك بالحماية القانونية للحق في السكن الملائم كخطوة أولى لدعم المجتمعات التي تسعى إلى إيجاد حلول، للمشكلات السكنية بما في ذلك الإنتاج الاجتماعي والوسائل العملية الأخرى لإعمال هذا الحق،
- توفير قاعدة مشتركة للمجتمعات عبر الشبكة لتكوين والاشتراك في استراتيجيات حل المشكلات من خلال الحركات الاجتماعية والمنظمات غير الحكومية العاملة في مجال المستوطنات البشرية،
- الدفاع عنهم وتمثيلهم في المنتديات الدولية.

ومن أجل تحقيق تلك الأهداف، تشمل خدمات عضوية شبكة حقوق والأرض والسكن ما يلي:

- بناء تعاون محلي وإقليمي ودولي بين الأعضاء لتكوين حملات فعالة ومؤثرة للحق في السكن،
- تطوير الموارد البشرية والتعليم والتدريب على حقوق الإنسان،
- تنمية مهارات وفرص التمثيل الذاتي،
- الأبحاث والمنشورات،
- تبادل وتوزيع خبرات الأعضاء والاستراتيجيات وأفضل الممارسات،
- الدفاع عن الضحايا بالنيابة عنهم،
- تطوير الأدوات والتقنيات للمراقبة الفعالة للحق في السكن،
- التحركات العاجلة ضد الإخلاء القسري والانتهاكات الأخرى.

للحصول على مزيد من المعلومات وللانضمام لعضوية شبكة حقوق الأرض والسكن– التحالف الدولي للموئل:

www.hlrn.org; www.hic-mena.org; www.hic-sarp.org; www.hic-net.org

شبكة حقوق الأرض والسكن

التحالف الدولي للموئل